

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٢٣ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ دمياط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٩٥٠) م<sup>٢</sup>، (تبرع المواطنين/ حسن محمد نوارج ، محمد حسن نوارج ، مصطفى حسن نوارج) الكائنة بحوض سرور بناحية الشيخ ضرغام بمركز دمياط بمحافظة دمياط ، بالمجان ، لصالح الأزهر الشريف، لإقامة معهد ديني أزهرى (ابتدائي/ إعدادي) عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديوني

رقم ٦٠٦٣ لسنة ٢٠١٨

ما تقرر سابقا في  
لعمريه في المرسوم رقم ٦٠٦٣ لسنة ٢٠١٨  
التشريع رقم

دستور الجمهورية التونسية المادة ١٠٤ منصوصا على ان السلطة التنفيذية هي من اختصاص السلطة التنفيذية



صحة طهر منقول

